



برنامج المسار الوظيفي للعاملين بقطاع مياه الشرب والصرف الصحي



دليل المتدرب

معايير مالية 2

محاسب مالي - درجة ثانية



تم إعداد المادة بواسطة الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي
قطاع تنمية الموارد البشرية - الإدارة العامة لتخطيط المسار الوظيفي
الإصدار الثاني - 2023.

الفهرس

14	الخصائص النوعية للبيانات المالية.....
4	التقرير عن السيولة واليسر المالي وفق محددات أورها المعيار رقم (4
17	(الخاص بالتدفقات النقدية.....
27	ورشة عمل.....
	متطلبات المعيار رقم (14) أثر تكاليف الاقتراض على كل من تكاليف النشاط
32	الجاري والتكاليف الاستثمارية.....
34	تطبيقات على المعيار المحاسبي المصري (14) تكلفة الاقتراض.....
39	المعيار المصري رقم (15) الإفصاح عن الأطراف ذوى العلاقة.....
	تطبيقات على المعيار المحاسبي المصري (15) الإفصاح عن الأطراف ذوى
43	العلاقة.....
55	الموازنة النقدية:.....
60	المراجع.....

مقدمة عن معايير المحاسبة الدولية

نبذة تاريخية عن معايير المحاسبة الدولية :

بدأ الاهتمام المتزايد في وضع قواعد محاسبية من قبل الهيئات المهنية منذ بداية النصف الثاني من القرن الماضي حيث لم يكن هناك قواعد مشتركة علمية يجري تطبيقها من قبل ممارسي مهنة المحاسبة و كانت كل هيئة في كل من الدول الصناعية تضع القواعد المحاسبية الخاصة بها و التي ترى أنها تتلاءم مع مفاهيمها المحاسبية

وقد بقي اصطلاح القواعد المحاسبية المتعارف عليها كتعبير فني عند المحاسبين و مدققي الحسابات مفهوما يشمل كل ما هو متفق عليه في علم المحاسبة ومقبول من الشركات و المؤسسات حتى و لو اختلفت في معالجة نفس الموضوع .

ويمكن تعريف المعايير بأنها نماذج أو إرشادات عامة تؤدي إلى توجيه وترشيد الممارسة العملية في المحاسبة والتدقيق أو مراجعة الحسابات.

وبذلك تختلف المعايير عن الإجراءات فالمعايير لها صفة الإرشاد العام أو التوجيه بينما تتناول الإجراءات الصيغة التنفيذية لهذه المعايير على حالات تطبيقية معينة.

وإن أهمية معايير المحاسبة والتدقيق جعلت المنظمات المهنية في كثير من دول العالم تهتم بوضع معاييرها، ولعل من أهم هذه المنظمات في هذا المجال مجمع المحاسبين القانونيين في الولايات المتحدة الأمريكية AICPA الذي بادر إلى وضع معايير للتدقيق منذ عام 1939 كما تم تشكيل هيئة أو مجلس لمعايير المحاسبة المالية FASB في الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام 1973 كتطوير لصيغة المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً GAAP التي بدأ العمل بها منذ عام 1932.

أما محاولات وضع معايير على المستوى الدولي فقد بدأت مع بدايات القرن الحالي وبدأت تعقد المؤتمرات الدولية للمحاسبة وسنعرض أهمها فيما يلي :

1- المؤتمر المحاسبي الدولي الأول

عقد عام 1904 في سانت لويس بولاية ميسوري في الولايات المتحدة الأمريكية برعاية اتحاد جمعيات المحاسبين القانونيين الأمريكية قبل تأسيس مجمع المحاسبين الأمريكيين عام 1917 وقد دار البحث في ذلك المؤتمر حول إمكانية توحيد القوانين المحاسبية بين الدول.

2- المؤتمر المحاسبي الدولي الثاني 1926 في أمستردام.**3- المؤتمر المحاسبي الدولي الثالث 1929 في نيويورك**

وقد قُدمت فيه ثلاثة أبحاث رئيسة وهي :

- الاستهلاك والمستثمر.

- الاستهلاك وإعادة التقييم.

- السنة التجارية أو الطبيعية.

4- المؤتمر المحاسبي الدولي الرابع 1933 في لندن

وقد شاركت فيه 49 منظمة محاسبية عينت 90 مندوباً عنها بالإضافة إلى حضور 79 زائراً من الخارج وقد بلغ عدد الدول التي مثلت في المؤتمر 22 دولة منها استراليا ونيوزيلندا وبعض الدول الأفريقية.

5- المؤتمر المحاسبي الدولي الخامس 1938 في برلين

وذلك بمشاركة 320 وفداً فضلاً عن 250 مشارك من باقي أنحاء العالم.

6- المؤتمر المحاسبي الدولي السادس 1952 في لندن

حيث سجل في المؤتمر 2510 أعضاء من بينهم 1450 من المنظمات التي رعت المؤتمر في بريطانيا و 196 من دول الكومنولث والباقي من 22 دولة أخرى.

7- المؤتمر المحاسبي الدولي السابع 1957 في أمستردام

وقد شارك في المؤتمر 104 منظمات محاسبية من 40 دولة وحضره 1650 زائراً من الخارج و 1200 عضواً عن البلد المضيف هولندا.

8- المؤتمر المحاسبي الدولي الثامن 1962 في نيويورك

وقد حضره 1627 عضواً من الولايات المتحدة بالإضافة إلى 2101 من دول أخرى وشارك فيه 83 منظمة يمثلون 48 دولة وقد قدم فيه 45 بحثاً.

9- المؤتمر المحاسبي الدولي التاسع 1967 في باريس.**10- المؤتمر المحاسبي الدولي العاشر 1972**

حضره 4347 مندوباً من 59 دولة.

11- المؤتمر المحاسبي الدولي الحادي عشر 1977 في ميونيخ ألمانيا الاتحادية

وقد حضره مندوبين عن أكثر من مائة دولة من دول العالم.

12- المؤتمر المحاسبي الدولي الثاني عشر 1982 في المكسيك .**13- المؤتمر المحاسبي الدولي الثالث عشر 1987 في طوكيو .****14- المؤتمر المحاسبي الدولي الرابع عشر 1992 في الولايات المتحدة .**

وكان موضوع المؤتمر دور المحاسبين في اقتصاد شامل، شارك فيه نحو 106 هيئات محاسبية من 78 دولة وحضره نحو 2600 مندوباً من مختلف أنحاء العالم، ولم تغب المشاركة العربية عن المؤتمر التي تمثلت بوفود من لبنان وسورية والكويت ومصر والسعودية برعاية الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC حيث استضافته ثلاثة منظمات محاسبية أمريكية هي مجمع المحاسبين الأمريكية AICPA وجمعية المحاسبين الإداريين IMA وجمعية المراجعين الداخليين IIA.

15- المؤتمر المحاسبي الدولي الخامس عشر 1997 في المكسيك .**16- المؤتمر المحاسبي الدولي السادس عشر 2002 في هونغ كونغ .**

حيث تمت مناقشة حوالي تسعين (90) عنواناً تدرجت موضوعاته من حوارات ساخنة مثل الشمولية وأخلاقيات المهنة إلى أثر اقتصاد المعرفة على مهنة المحاسبة.

17- المؤتمر المحاسبي الدولي السابع عشر 2006 في استانبول .

وقد عقد تحت شعار تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي العالمي، ومساهمة المحاسبة في تطوير الأمم، واستقرار أسواق رأس المال في أنحاء العالم. ودور المحاسبين في عملية التقييم في المشروعات.

وقد أسفرت هذه المؤتمرات التي كانت نتيجة الضغوط المتزايدة من مستخدمي القوائم المالية من مساهمين ومستثمرين ودائنين ونقابات واتحادات تجارية ومنظمات دولية وجمعيات حكومية وأجهزة حكومية عن تشكيل عدة منظمات استهدفت وضع المعايير الدولية وتهيئة المناخ اللازم لتطبيق هذه المعايير وأهم هذه المنظمات :

أولاً : الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC.

ثانياً :لجنة معايير المحاسبة الدولية IASC.

ثالثاً : لجنة ممارسة التدقيق الدولي IAPC.

الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC)

وهو منظمة عالمية لمهنة المحاسبة تأسس عام 1977، ويضم في عضويته 155 عضو ومنظمة في 118 دولة يمثلون أكثر من (2.5) مليونين ونصف مليون محاسب

يهدف الاتحاد إلى تعزيز مهنة المحاسبة في العالم والمساهمة في تطوير اقتصاد دولي قوي من خلال إنشاء معايير مهنية عالية المستوى والتشجيع على اعتمادها. ولتحقيق مهامه. فإن الاتحاد لديه علاقة عمل وطيدة مع هيئات زميلة ومنظمات محاسبية في مختلف دول العالم.

وقد قامت لجان الاتحاد بوضع المعايير التالية:

- المعايير الدولية للمراجعة وخدمات التأكيد.
- معايير دولية لرقابة الجودة.
- قواعد دولية لأخلاقيات المهنة.
- معايير التأهيل الدولية.
- معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام.

ويضم الاتحاد في عضويته بعض الهيئات المحاسبية في بعض الدول العربية مثل البحرين ومصر والعراق ولبنان والمغرب والسعودية وتونس.

وينفذ برنامج عمل الاتحاد من قبل اللجان التالية:

1- لجنة التعليم :

وتضع معايير التعليم والتدريب التأهيلي اللازم لمزاولة التدقيق (المحاسبة القانونية) بالإضافة إلى التعليم المهني المستمر لأعضاء المهنة على أن تخضع بيانات اللجنة لموافقة المجلس.

2- لجنة السلوك المهني :

وتضع معايير آداب السلوك المهني وتعزيز قيمتها وقبولها من قبل المنظمات الأعضاء بموافقة مجلس الاتحاد.

3- لجنة المحاسبة المالية والإدارية :

وتعمل على تطوير المحاسبة المالية والإدارية عبر إيجاد البيئة التي تزيد عن مستوى كفاءة المحاسبين الإداريين في المجتمع بصورة عامة ولها أن تصدر البيانات اللازمة مباشرة نيابة عن مجلس الاتحاد.

4- لجنة القطاع العام :

وتضع المعايير والبرامج الهادفة لتحسين الإدارة المالية للقطاع العام وقدرته المحاسبية .

عضوية الاتحاد

العضوية في الاتحاد الدولي للمحاسبين مفتوحة لهيئات المحاسبة المعترف بها قانونياً أو بحكم الإجماع في أوطانها كمنظمات ذات أهمية لها سمعتها الحسنة في مهنة المحاسبة. وتشمل العضوية في الاتحاد الدولي للمحاسبين العضوية في لجنة المعايير الدولية للمحاسبة. ويبلغ عدد المحاسبين في المنظمات الأعضاء بالاتحاد الدولي للمحاسبين تقريباً 2.000.000 محاسباً في العمل المهني والخاص والتعليم والحكومة .

(لجنة) مجلس معايير المحاسبة الدولية

في 1973/6/29 أسست لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASB) إثر اتفاق بين الجمعيات والمعاهد المهنية الرائدة في (استراليا , كندا , فرنسا , ألمانيا , اليابان , مكسيكو , هولاندة , المملكة المتحدة , أيرلندا , الولايات المتحدة) و كان الهدف من ذلك أن تقوم اللجنة بإعداد ونشر المعايير المحاسبية و أن تدعم قبولها و التقيد بها وتعزيز العلاقة بينها و بين الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) . و اعتبرت لجنة المعايير المحاسبية بعد تشكيلها الهيئة ذات المسؤولية و الأهلية التي تصدر باسمها بيانات في أصول المحاسبة الدولية .

و قد اكتسبت لجنة معايير المحاسبة الدولية اعترافا واسعا بأهليتها و التحق بها عدد كبير من الجمعيات المهنية في معظم دول العالم سواء أوروبا أو آسيا أو غيرها مما أدى في عام 1982 إلى انضمام كل الهيئات المحاسبية المهنية التي كانت عضوة في الاتحاد الدولي للمحاسبين ((و الذي كان يضم مائتي هيئة مهنية حول العالم)) إلى لجنة معايير المحاسبة الدولية حيث قامت بإصدار 41 معيارا محاسبيا دوليا .

وفي عام 2000 تم إعادة هيكلة لجنة المعايير و النظام الأساسي لها و تم تسمية مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) الذي اعتبر بدءا من نيسان 2001 هو المسئول عن إصدار معايير المحاسبة الدولية بدلا من لجنة المعايير حيث تبنى هذا المجلس جميع المعايير المحاسبية الصادرة عن لجنة المعايير الدولية

كما قام المجلس عام 2002 بإعادة تسمية ((لجنة التفسيرات القائمة)) (SIC) و تبديل هذه التسمية إلى ((لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية)) (IFRIC) تهدف إلى تفسير و توضيح المعايير المحاسبية القائمة إضافة إلى تقديم إرشادات و توجيهات بشكل دائم حول معايير المحاسبة الدولية القائمة و حول معايير التقارير المالية الدولية .

مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB

بعد حوالي 25 عاما من البدء في تطوير المعايير ، ظهرت الحاجة إلى تغيير هيكل اللجنة .والشكل الجديد هو

مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB والذي تقع على عاتقه المسؤولية لتطوير معايير التقارير المالية الدولية .

- تشكل المجلس عام 2001 ليحل محل لجنة معايير المحاسبة الدولية .

تطبيق المعايير الدولية على مستوى العالم

في معظم بلدان أوروبا و من خلال الهيئات المهنية العاملة هناك ، ومن خلال الجهود التي بذلتها لجنة المعايير الدولية أوصت المنظمة الدولية للضمانات (ISOCO) في أوروبا بأن يتم استخدام معايير المحاسبة الدولية كما أوصت المجموعة الاستشارية الأوروبية للتقارير المالية (EFRAG) بعد دراسات معمقة و مفاوضات قبولها بمعايير المحاسبة الدولية و بينت أن هذه المعايير لا تتناقض مع المعايير المستخدمة في أوروبا . وقد كان لتوصية المنظمة الدولية للضمانات (ISOCO) و المجموعة الاستشارية الأوروبية للتقارير المالية (EFRAG) أثر كبير في دعم معايير المحاسبة الدولية و تطبيقها في أوروبا .

أما في وطننا العربي فإننا نجد مايلي :

في جمهورية مصر العربية

تم إصدار معايير محاسبية مصرية تواكب التطورات التي يشهدها الاقتصاد المصري و تتفق مع معايير المحاسبة الدولية ، حيث قامت اللجنة الدائمة لمعايير المحاسبة و المراجعة المصرية بإعداد المعايير المحاسبية و صدر بشأنها القرار الوزاري رقم /503/ لسنة 1997. و بالرغم من تسمية هذه المعايير باسم معايير المحاسبة المصرية إلا أنها كما ذكرنا هي ترجمة شبه كاملة لمعايير المحاسبة الدولية . و في ذلك تكريس لتطبيق المعايير الدولية بشكل غير مباشر .

و في المملكة العربية السعودية

قامت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين بوضع معايير محاسبية خاصة مستمدة من المعايير المحاسبية الدولية بعد ترجمتها إلى اللغة العربية حيث اعتمدت هذه المعايير لتطبيق من قبل الشركات العاملة .

أما في لبنان

فقد جرى اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة كأساس للقيود المحاسبية و لتحضير البيانات و التقارير المالية من قبل المؤسسات و الهيئات المختلفة و الشركات و صدر بشأنها القرار الوزاري رقم/ 673/ تاريخ 14 حزيران 2001 كما قامت نقابة خبراء المحاسبين المجازين في لبنان بترجمة المعايير المحاسبية الدولية من اللغة الإنكليزية إلى اللغة العربية .

وفي المملكة الأردنية الهاشمية

تم ترجمة المعايير المحاسبية الدولية من قبل الهيئات المهنية للسعي إلى تطبيقها لدى الشركات و من قبل الجهات العاملة في أعمال التدقيق و الحسابات .

وفي سوريا

سيتم اعتماد معايير المحاسبة الدولية في الشركات المساهمة التي سيتم تسجيلها في بورصة دمشق كما يتم العمل الآن على تعديل النظام المحاسبي الموحد بما ينسجم مع المعايير الأساسية لمعايير المحاسبة الدولية

أهداف لجنة معايير المحاسبة الدولية :

تسعى لجنة معايير المحاسبة الدولية إلى تحقيق عدة أهداف يمكن تناول أهمها فيما يلي:

1. إعداد و إصدار معايير محاسبية لتطبيقها عند إعداد وعرض القوائم المالية في مختلف أقطار العالم.
2. العمل المستمر والدائم على تحقيق التوافق بين المعايير المحاسبية المستخدمة في الأقطار المختلفة , بهدف إعداد قوائم ذات مواصفات موحدة على المستوى المصري.
3. العمل بوجه عام على تحسين الأنظمة والمبادئ المحاسبية , وتعتبر لجنة معايير المحاسبة الدولية من أنشط الهيئات الدولية في هذا المجال , إذ انه حتى بداية عام 2000 أصدرت لجنة معايير المحاسبة

الدولية (40) معيارا دوليا للمحاسبة , كما قامت اللجنة بإجراء (11) تنقيح لمعايير سبق إصدارها وأيضاً أصدرت (18) تفسيراً لمعايير محاسبية تم إصدارها في فترات سابقة.

وقد وافق أعضاء اللجنة على دعم أهدافها والتعهد بنشر كافة المعايير المحاسبية الدولية التي يصدرها المجلس في بلدانهم وبذل مساعيهم من أجل :

- التأكد من أن البيانات المالية المنشورة مطابقة لمعايير المحاسبة الدولية من كافة الوجوه والإفصاح عن حقيقة هذه المطابقة.
- إقناع الحكومات والهيئات المعنية بصياغة المعايير بأن البيانات المالية المنشورة يجب أن تكون مطابقة لمعايير المحاسبة الدولية في جميع النواحي المهمة.
- إقناع السلطات القائمة على مراقبة أسواق الأوراق المالية والأوساط التجارية والدولية بأن البيانات المالية المنشورة يجب أن تكون مطابقة لمعايير المحاسبة الدولية.
- التأكد من أن مراقبي الحسابات مقتنعون بأن البيانات المالية مطابقة لمعايير المحاسبة الدولية في جميع النواحي.

العلاقة بين معايير المحاسبة الدولية والنظم المحلية :

يقصد بالنظم المحلية مختلف المؤسسات والجمعيات المهنية أو الوزارات المعنية بمهنة المحاسبة كوزارة الاقتصاد , أو النقابات المهنية كنقابة التجاريين. والسؤال المطروح الآن هل معايير المحاسبة الدولية تعتبر إلزامية على مختلف النظم المحلية

بحيث يجب أن تلتزم مختلف المؤسسات الاقتصادية بضرورة تطبيق معايير المحاسبة الدولية ؟

في واقع الأمر تتحكم الأنظمة المحلية في كل بلد بدرجات متفاوتة , في المبادئ المحاسبية والمعلومات التي يجب الإفصاح عنها في البيانات المالية. إلا أن معايير المحاسبة الدولية الصادرة عن لجنة معايير المحاسبة الدولية لا تتجاوز تلك الأنظمة المحلية , حيث أن آراء اللجنة ما هي إلا توصيات لا تتطوي على أي سلطة مباشرة أو تتجاوز السلطة المحلية.

الهيئات الاستشارية المعاونة للجنة معايير المحاسبة الدولية :

تعتمد لجنة معايير المحاسبة الدولية على العديد من الهيئات الاستشارية فى أداء مهامها , وتشمل هذه الهيئات الاستشارية ما يلى :

1. الغرفة الدولية للتجارة.
2. المنظمة الدولية لهيئات البورصة.
3. هيئة المصارف الدولية.
4. هيئة المحماة الدولية.
5. البنك المصرى.
6. مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى.
7. المفوضية الأوروبية.
8. منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية (كمراقب).
9. الاتحاد المصرى لحرية التجارة والاتحاد المصرى للعمل.


وبالإضافة إلى الهيئات الدولية هناك هيئات إقليمية تطلع بمهام التنسيق بين معايير المحاسبة والمراجعة للدول ذات العضوية منها على سبيل المثال :

1. مجلس المحاسبة الإفريقى African Accounting Council (AAC)
2. جمعية المحاسبة لدول جنوب شرق آسيا Accounting Association of Southeast Asian Nation
3. جمعية اتحاد المحاسبين لجنوب شرق آسيا Association of Southeast Asian Federation (ASAFA of Accountants)
4. اتحاد محاسبى آسيا والباسفيكى Confederation of Asian and Pacific
5. الاتحاد الأوروبي للمحاسبين (European Union of Accountants (UEC
6. جمعية المحاسبة فى الأقطار الأمريكية (International Accounting Association ACC)
7. كيفية وضع معايير المحاسبة الدولية :

ويمكن التعرف على كيفية وضع معايير المحاسبة الدولية من خلال الإجراءات التالية:

- عند وضع المعيار المحاسبى المصرى يقوم المجلس بتعيين لجنة فرعية يرأسها عضو من المجلس مع ضم أعضاء من ثلاث دول مختلفة بالإضافة إلى بعض الأعضاء من المجموعة الاستشارية أو بعض الخبراء فى الموضوع محل البحث.
- تقوم اللجنة الفرعية بدراسة الموضوع محل البحث وتراعى اللجنة فى هذا الشأن القواعد الأساسية وإطار العمل المحدد من لجنة المعايير المحاسبية عند إعداد القوائم المالية , كما تدرس اللجنة الفرعية الممارسات المحاسبية المختلفة فى الدول المختلفة للتعامل مع الموضوع محل البحث , وبعد انتهاء الدراسة والبحث تقوم اللجنة الفرعية بتقديم تقرير إلى المجلس يوضح النقاط الرئيسية للموضوع محل المعيار المحاسبى.
- بعد وصول رد المجلس على التقرير المقدم تصدر اللجنة الفرعية مسودة بالمبادئ التى ستراعى عند إصدار مسودة العمل المحاسبى , وتوضح اللجنة الفرعية الطرق المختلفة للتعامل مع الموضوع , كما تنشر اللجنة الفرعية مسودة المبادئ وتبدأ فى استقبال ردود الفعل عليها من مختلف الهيئات المحاسبية فى الدول المختلفة.
- بناء على مسودة المبادئ يتم إعداد مسودة المعيار وعرضها على المجلس , وفى حالة موافقة ثلثى الأعضاء تنشر مسودة المعيار ويفتح باب التعليقات عليها لمدة ستة شهور .
- بعد مراجعة جميع التعليقات الواردة على مسودة المعيار تعد اللجنة الفرعية المعيار المحاسبى فى شكله النهائى وتعرضه على المجلس للمناقشة والتصديق عليه بعد الحصول على موافقة 75% من أعضاء المجلس على الصيغة النهائية للمعيار كأحد المعايير المحاسبية الدولية.
- يقوم المجلس من آن إلى آخر بتشكيل لجنة لمراجعة المعايير المحاسبية الحالية ذلك لتعديلها أو إضافة أو تغيير أى جزء من أجزائها لتواكب التطورات فى المهنة والصناعات والأنشطة المختلفة.

الخصائص النوعية للبيانات المالية



1. القابلية للفهم

- يقصد بذلك قابلية البيانات للفهم من قبل المستخدمين .
- يفترض توفر مستوى معقول من المعرفة لدى المستخدمين.
- يجب عدم استبعاد المعلومات عن المسائل الهامة حتى لو كانت معقدة نسبياً .

2. الملاءمة

- المعلومات الملائمة هي تلك المفيدة لحاجات متخذي القرارات .
- تتحقق خاصية الملاءمة في المعلومات عندما تساعد على اتخاذ القرارات من خلال تقييم الأحداث الماضية والحاضرة والمستقبلية أو تأكيد أو تصحيح تقييماتهم الماضية .
- يمكن تعزيز القدرة التنبؤية للبيانات المالية من خلال التوسع في مستوى الإفصاح ، مثل التفريق بين البنود العادية وغير العادية في قائمة الدخل .

3. قابلية المقارنة

- إمكانية المقارنة عبر الزمن : لنفس المشروع .
- إمكانية المقارنة بين المشروعات .
- الثبات في أسس القياس والعرض .
- الإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة وتغييراتها وأثر التغير .
- عرض القوائم المقارنة للسنوات السابقة .

4. الأهمية النسبية

تعتبر المعلومات ذات أهمية نسبية إذا كان حذفها أو تحريفها قد يؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون اعتماداً على القوائم المالية للمنشأة المصدرة للقوائم المالية.

5. المصدقية

تعتبر التقارير المالية عن الاحداث المالية للشركة من خلال الكلمات والأرقام. ولكي تكون تلك المعلومات المالية مفيدة ، يجب أن تعرض هذه الاحداث بمصدقية وتعتبر عنها. ولكي تكون المعلومات ذات مصداقية ، يجب أن تتصف بثلاث خصائص وهي :

- أن تكون مكتملة .
- أن تكون محايدة.
- أن تكون خالية من الخطأ.

6. التحقق

التحقق يساعد على طمأنة المستخدمين من أن المعلومات تعرض الاحداث الاقتصادية للشركة التي تمثلها بمصدقية ، والتحقق يعني أن مختلف المراقبين المطلعين و المستقلين قد يصل إلى توافق في الآراء وإن لم يكن بالضرورة تمام التوافق - أن تصوير المعلومات تم بمصدقية.

التحقق يمكن أن يكون مباشر أو غير مباشر. التحقق المباشر يعني التحقق من قيمة أوتأكد آخر من خلال الملاحظة المباشرة، على سبيل المثال ، عن طريق جرد النقدية .

التحقق غير المباشر يعني التحقق من مدخلات نموذج ما ، أو صيغة أو تقنية أخرى وإعادة حساب المخرجات باستخدام نفس المنهجية. مثال ذلك التحقق من القيمة الدفترية للمخزون عن طريق التحقق من المدخلات (الكميات و التكاليف) وإعادة حساب مخزون نهاية الفترة باستخدام نفس طريقة التكلفة المستخدمة (على سبيل المثال ، باستخدام الوارد أولاً ولا يصرف أولاً)

التوقيت يعني وجود المعلومات المتاحة لمتخذي القرار في الوقت المناسب لتكون

7. التوقيت

التوقيت يعني وجود المعلومات المتاحة لمتخذي القرار في الوقت المناسب لتكون قادرة على التأثير على قراراتهم. وعموما ، تعتبر المعلومات القديمة أقل فائدة.

ومع ذلك، قد تستمر بعض المعلومات في توقيتها حتى بعد تاريخ الفترة التي تغطيها تلك المعلومات المالية، على سبيل المثال، قد يحتاج إليها بعض المستخدمين لتحديد وتقييم الاتجاهات.

التقرير عن السيولة واليسر المالي وفق محددات أورها المعيار رقم (4) الخاص بالتدفقات النقدية

هدف المعيار

تفيد المعلومات عن التدفقات النقدية لأية منشأة في إمداد مستخدمي القوائم المالية بأساس لتقييم قدرة المنشأة على توليد نقدية وما في حكمها واحتياجات المنشأة لتوظيف هذه التدفقات النقدية. وتحتاج القرارات الاقتصادية التي يتخذها هؤلاء المستخدمون إلى تقييم قدرة المنشأة على توليد نقدية وما في حكمها وتوقيت ودرجة اليقين في تولد التدفقات النقدية. ويهدف هذا المعيار إلى إلزام المنشأة بتقديم معلومات عن التغيرات التاريخية في النقدية وما في حكمها للمنشأة وذلك عن طريق قائمة التدفقات النقدية والتي تبوب التدفقات النقدية خلال الفترة إلى تدفقات من أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل.

تعريفات

تستخدم المصطلحات التالية في هذا المعيار بالمعنى المذكور قرين كل منها:

النقدية : تتضمن النقدية بالصندوق والودائع تحت الطلب. ما في حكم النقدية: هي استثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة يمكن تحويلها بسهولة إلى مبالغ نقدية محددة ويكون خطر تعرضها لتغير في قيمتها ضئيلاً.

التدفقات النقدية : هي تدفقات النقدية وما في حكمها الداخلة والخارجة.

أنشطة التشغيل : هي الأنشطة الرئيسية المولدة لإيراد المنشأة والأنشطة الأخرى التي لا تمثل أنشطة استثمار أو تمويل.

أنشطة الاستثمار : هي اقتناء أصول طويلة الأجل واستثمارات أخرى والتخلص منها أو هي أنشطة لا تدخل ضمن ما في حكم النقدية.

أنشطة لتمويل : هي أنشطة تؤدي إلى تغييرات في حجم ومكونات كل من حقوق الملكية والقروض التي تحصل عليها المنشأة.


أولاً: أهمية قائمة التدفقات النقدية:

توفر قائمة التدفق النقدي - عند استخدامها بالاشتراك مع باقي القوائم المالية - المعلومات التي تمكن المستخدمين من:

- (1) تقييم التغيرات التي تحدث في صافي أصول المنشأة وفي هيكلها المالي.
- (2) تقييم مقدرة المنشأة علي التأثير علي مبالغ وتوقيت التدفقات النقدية، من أجل أن تتوافق مع الظروف والفرص المتغيرة.
- (3) تقييم مقدرة المنشأة علي توليد النقدية وما في حكمها.
- (4) تقييم مقدرة المنشأة علي الوفاء بالتزاماتها وتوزيع أرباحها.
- (5) تقييم أداء المنشأة فيما يتعلق بإدارة الأموال المتاحة وكيفية التعامل مع العجز أو الزيادة الناتجين عن الفجوات الزمنية بين التدفقات النقدية الداخلة والخارجة، وفقاً لمعايير التمويل والاستثمار الرشيدة.

ثانياً: عرض قائمة التدفقات النقدية:

ينبغي أن تعرض التدفقات النقدية خلال الفترة مبوبة حسب أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل، وذلك علي النحو التالي:



ثالثاً: كيفية إعداد قائمة التدفقات النقدية:**(1) مصادر المعلومات اللازمة لإعداد قائمة التدفقات النقدية:**

- تستمد المعلومات اللازمة لإعداد قائمة التدفقات النقدية من ثلاثة مصادر، هي:

(أ) قائمة المركز المالي :

- حيث توفر هذه الميزانية معلومات عن التغيرات التي تطرأ علي عناصر الأصول والالتزامات وحقوق الملكية من بداية الفترة حتي نهايتها.

(ب) قائمة الدخل المنفردة :

- حيث تساعد هذه القائمة علي تحديد التدفقات النقدية المتولدة من أو المستخدمة في الأنشطة التشغيلية وغير التشغيلية للمنشأة خلال الفترة المحاسبية.

(ج) معلومات إضافية أخرى:

- ويتم الحصول علي هذه المعلومات من دفتر الأستاذ العام لتحديد كيفية توليد النقدية أو استخدامها خلال الفترة.

(2) خطوات إعداد قائمة التدفقات النقدية:

- يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية اعتماداً علي مصادر المعلومات السابقة، باتباع ثلاث خطوات، هي:

(أ) الخطوة الأولى: تحديد التغير في النقدية:

- ويتم ذلك عن طريق حساب الفرق بين رصيد النقدية أول وآخر الفترة في الميزانية العمومية المقارنة.

(ب) الخطوة الثانية: تحديد صافي التدفق من الأنشطة التشغيلية:

ويتطلب ذلك:

- تحليل قائمة الدخل المنفردة الخاصة بالفترة.

- تحليل قائمة المركز المالي المقارنة.
- تحليل المعلومات الإضافية الأخرى.

(ج) الخطوة الثالثة: تحديد التدفقات من الأنشطة الاستثمارية والأنشطة التمويلية:

- ويتطلب ذلك تحليل كل التغيرات الأخرى الموجودة في قائمة المركز المالي المقارنة لتحديد تأثيرها علي النقدية.

رابعاً: عرض التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل:

- ينبغي علي المنشأة عرض التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل باستخدام إحدى طريقتين:

الطريقة الأولى: الطريقة المباشرة:

- طبقاً لهذه الطريقة يتم الإفصاح عن الأنواع الرئيسية لإجمالي المقبوضات وإجمالي المدفوعات النقدية.
- وفقاً لهذه الطريقة يمكن الحصول علي معلومات عن الأنواع الرئيسية لإجمالي المقبوضات وإجمالي المدفوعات النقدية إما:

1. من السجلات المحاسبية الخاصة بالمنشأة.
2. أو عن طريق تعديل أرقام المبيعات وتكلفة المبيعات والبنود الأخرى في قائمة الدخل بالنسبة لـ:

- A. التغيرات التي حدثت خلال الفترة في المخزون وحسابات مدينو ودائنو التشغيل.
- B. البنود غير النقدية الأخرى.
- C. البنود الأخرى التي يكون أثرها النقدي متعلقاً بالتدفقات النقدية لأنشطة الاستثمار أو التمويل.

الطريقة الثانية: الطريقة غير المباشرة:

- طبقاً لهذه الطريقة يتم تحديد صافي التدفق النقدي من أنشطة التشغيل عن طريق تعديل صافي الربح أو الخسارة بالآثار المتعلقة بالآتي:

1. التغيرات التي حدثت أثناء الفترة في المخزون وحسابات مدينو وحسابات دائنو التشغيل.
2. البنود غير النقدية مثل:


- الإهلاكات والمخصصات.
- الضرائب المؤجلة.
- خسائر العملات الأجنبية غير المحققة.
- الأرباح المستحقة التي لم توزع بعد، وحقوق الأقلية.

3. جميع البنود الأخرى التي يكون أثرها النقدي متعلقاً بالتدفقات النقدية لأنشطة الاستثمار أو التمويل.

وبخصوص عرض التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل:

- فإنه ينبغي علي المنشأة إعداد تقرير منفصل يوضح الأنواع الرئيسية لإجمالي المقبوضات النقدية وإجمالي المدفوعات النقدية الناتجة عن كل من أنشطة الاستثمار وأنشطة التمويل.

خامساً: الهيكل العام لقائمة التدفقات النقدية:



نموذج لقائمة التدفقات النقدية طبقاً للطريقة المباشرة

xxxxx	xxx	* التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:
	(xxx)	* مقبوضات نقدية من العملاء
	* مدفوعات نقدية للموردين والعمالين
	xxx	*
	(xx)	* نقدية متولدة من التشغيل
	(xx)	* فوائد مدفوعة
	xxx	* ضرائب دخل مدفوعة
	xxx	* تدفق نقدي قبل البنود غير العادية
	xxx	* مقبوضات ومدفوعات من بنود غير عادية .. (تذكر)
	* صافي النقدية المتولدة من أنشطة التشغيل
xxxxx	(xxx)	* التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار:
	(xxx)	* استثمارات في شركات تابعة (صافي النقدية المدفوعة)
	xxx	* شراء أصول ثابتة
	xxx	* مقبوضات من بيع أصول ثابتة
	xxxx	* فوائد مقبوضة
	* توزيعات أرباح مقبوضة
	*
	xxx	* صافي النقدية المتولدة من أنشطة الاستثمار
	xxx	* التدفقات النقدية من أنشطة التمويل:
	xxx	* مقبوضات من إصدار أسهم رأس مال
xxxxx	xxx	* مقبوضات من اقتراض طويل الأجل
	xxx	* مدفوعات عن التزامات التأجير التمويلي
	xx	* توزيعات أرباح مدفوعة
	*
	xxx	* صافي النقدية المتولدة من أنشطة التمويل
	xxx	* صافي الزيادة (العجز) في النقدية وما في حكمها
	xxx	* (±) النقدية وما في حكمها في بداية الفترة
	xxx	* (=) النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

فيما يلي عرض قائمه التدفقات النقدية بالطريقة المباشرة وغير المباشر طبقا للمعيار على سبيل المثال :-

قائمة التدفقات النقدية طبقا للطريقة المباشرة فقرة "١٨ (أ) :

٢٠١٨	
	التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
٣٠١٥٠	مقبوضات نقدية من العملاء
(٢٧٦٠٠)	مدفوعات نقدية للموردين والموظفين
٢٥٥٠	نقدية متولدة من التشغيل
(٢٧٠)	فوائد مدفوعة
(٩٠٠)	ضرائب دخل مدفوعة
١٣٨٠	صافي النقدية من أنشطة التشغيل
	التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
(٥٥٠)	اقتناء الشركة التابعة (س) بعد خصم النقدية المقتناة - إيضاح (أ)
(٣٥٠)	شراء أصول ثابتة "إيضاح (ب)"
٢٠	متحصلات من بيع معدات
٢٠٠	فوائد محصلة
٢٠٠	توزيعات أرباح محصلة
(٤٨٠)	صافي النقدية المستخدمة في أنشطة الاستثمار
	التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
٢٥٠	متحصلات من إصدار أسهم رأس المال
٢٥٠	متحصلات من اقتراض طويل الأجل
(٩٠)	مدفوعات عن التزامات تأجير تمويلي
(١٢٠٠)	توزيعات أرباح مدفوعة (*)
(٧٩٠)	صافي النقدية المستخدمة في أنشطة التمويل
١١٠	صافي الزيادة في النقدية وما في حكمها
١٢٠	النقدية وما في حكمها في بداية الفترة "إيضاح (ج)"
٢٣٠	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة "إيضاح (ج)"

(*) يمكن أن تعرض أيضاً كتدفق نقدي تشغيلي .

قائمة التدفقات النقدية طبقاً للطريقة غير المباشرة فقرة "١٨(ب)"

٢٠١٨	
	التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل
٣٣٥٠	صافي الربح قبل الضرائب
	يتم تسويته بـ :
٤٥٠	الإهلاك
٤٠	خسارة العملة الأجنبية
(٥٠٠)	إيراد استثمار
٤٠٠	مصرف الفوائد
٣٧٤٠	
(٥٠٠)	الزيادة في أرصدة العملاء التجاريون والمديونيات الأخرى
١٠٥٠	النقص في المخزون
(١٧٤٠)	النقص في الموردين التجاريين
٢٥٥٠	النقدية المتولدة من التشغيل
(٢٧٠)	فوائد مدفوعة
(٩٠٠)	ضرائب دخل مدفوعة
١٣٨٠	صافي النقدية من أنشطة التشغيل
	التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
(٥٥٠)	اقتناء الشركة التابعة (س) بعد خصم النقدية المكتتاة - إيضاح (أ)
(٣٥٠)	شراء أصول ثابتة "إيضاح (ب)"
٢٠	متحصلات من بيع معدات
٢٠٠	فوائد محصلة
٢٠٠	توزيعات أرباح محصلة
(٤٨٠)	صافي النقدية المستخدمة في أنشطة الاستثمار

التدفقات النقدية من أنشطة التمويل	
متحصلات من إصدار أسهم رأس المال	٢٥٠
متحصلات من اقتراض طويل الأجل	٢٥٠
مدفوعات عن التزامات تأجير تمويلي	(٩٠)
توزيعات أرباح مدفوعة (*)	(١٢٠٠)
صافي النقدية المستخدمة في أنشطة التمويل	(٧٩٠)
صافي الزيادة في النقدية وما في حكمها	١١٠
النقدية وما في حكمها في بداية الفترة "إيضاح (ج)"	١٢٠
النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة "إيضاح (ج)"	٢٣٠

(*) يمكن أن تعرض أيضاً كتدفق نقدي تشغيلي.

ورشة عمل

فيما يلي القوائم المالية والمعلومات الإضافية الخاصة بإحدى الشركات التجارية في نهاية عام 2012، والقيم بالآلاف وحدات النقد:

شركة

(أ) الميزانية العمومية المقارنة

2012/12/31	2011/12/31	
		* الأصول:
1700	1150	* نقدية
1750	1300	* مدينون (صافي)
1650	1900	* مخزون
1950	1700	* أصول ثابتة
(1200)	(1150)	* مجمع إهلاك الأصول الثابتة
1300	1400	* استثمارات طويلة الأجل
7150	6300	* إجمالي الأصول
		* الالتزامات وحقوق الملكية
1200	900	* دائنون
400	300	* مصروفات مستحقة
1200	1500	* سندات
1900	1700	* رأس مال الأسهم
2450	1900	* أرباح محتجزة
7150	6300	* إجمالي الالتزامات وحقوق الملكية

(ب) قائمة الدخل عن السنة المالية المنتهية في 2012/12/31:

6900		* المبيعات
4700		* تكلفة البضاعة المباعة
2200		* مجمل الربح
		* مصروفات التشغيل:
	450	مصروفات بيعية
	650	مصروفات إدارية
	50	مصروفات الإهلاك
1150		
1050		* صافي الربح

(ج) المعلومات الإضافية:

1. بلغت توزيعات الأرباح نقداً خلال السنة 500 ألف.
2. تم بيع استثمارات طويلة الأجل بقيمتها الدفترية التي بلغت 100 ألف.
3. تم شراء أصول ثابتة جديدة خلال السنة بمبلغ 250 ألفاً.
4. تم إصدار أسهم جديدة بقيمتها الاسمية التي بلغت 200 ألف، كما قامت الشركة بسداد سندات قيمتها 300 ألف.

والمطلوب:

تحديد صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية، وفقاً للطريقة المباشرة.

تحديد صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية، وفقاً للطريقة غير المباشرة.

إعداد قائمة التدفقات النقدية، وفقاً للطريقة غير المباشرة.

الحل المقترح

(1) صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية وفقاً للطريقة المباشرة:

		* التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:
		* المتحصلات النقدية:
	6900	المبيعات
	(450)	يخصم: الزيادة في المدينين (1300-1750)
6450		
		* المدفوعات النقدية:
	4150	مدفوعات لمشتريات البضاعة
	1000	مدفوعات لمصروفات تشغيلية
5150		
1300		* صافي التدفق من الأنشطة التشغيلية

(2) صافي التدفق من الأنشطة التشغيلية وفقاً للطريقة غير المباشرة:

1050		* صافي الربح
		* \pm العناصر التي لم تؤثر علي النقدية (تسويات)
	50	* مصروفات الإهلاك
	250	* النقص في المخزون
	300	* الزيادة في الدائنين
	(450)	* الزيادة في المدينين
	100	* الزيادة في المصروفات المستحقة
250		
1300		* صافي التدفق من الأنشطة التشغيلية

شركة التجارية

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في 2003/12/31:

(الطريقة غير المباشرة)

(القيمة بالآلاف وحدة نقد)

1050		* التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية:
		* صافي الربح
		± العناصر التي لم تؤثر علي النقدية (تسويات)
	50	* مصروف الإهلاك
	250	* النقص في المخزون
	300	* الزيادة في الدائنين
	(450)	* الزيادة في المدينين
	100	* الزيادة في المصروفات المستحقة
250		
1300		* صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		* التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية:
	100	* بيع استثمارات طويلة الأجل
	(250)	* شراء أصول ثابتة
(150)		* صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
		* التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية:
	200	* إصدار أسهم
	(300)	* سداد السندات
	(500)	* توزيع أرباح نقداً
(600)		* صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
550		* صافي الزيادة في النقدية
1150		+ رصيد النقدية في أول الفترة
1700		= رصيد النقدية في آخر الفترة

التعليق علي كيفية إعداد صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية:

أولاً: بالنسبة لصافي التدفق من الأنشطة التشغيلية وفقاً للطريقة المباشرة:

(1) تم حساب المبيعات النقدية كآتي:

$$6900 \text{ المبيعات} - 450 \text{ الزيادة في المدينين (مبيعات آجلة)} = 6450$$

(2) تم حساب المدفوعات النقدية لمشتريات البضاعة كآتي:

ويتم حساب تكلفة البضاعة المشتراة، بموجب العلاقة الآتية:

$$(4700 \text{ تكلفة البضاعة المباعة} + 1650 \text{ تكلفة مخزون آخر الفترة}) - 1900 \text{ تكلفة مخزون أول الفترة} = 4450$$

وعليه: تكون المدفوعات النقدية لمشتريات البضاعة خلال الفترة =

$$4450 \text{ تكلفة البضائع المشتراة} - 300 \text{ الزيادة في الدائنين، وتمثل المشتريات الآجلة} = 4150$$

(3) تم حساب المدفوعات النقدية لمصروفات التشغيل، كآتي:

$$(450 \text{ المصروفات البيعية} + 650 \text{ المصروفات الإدارية}) - 100 \text{ الزيادة في المصروفات المستحقة} = 1000$$

ثانياً: بالنسبة لصافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية وفقاً للطريقة غير المباشرة:

* تم حساب التسويات علي صافي الربح كآتي:

$$(50 \text{ مصروف الإهلاك} + 250 \text{ النقص في المخزون} + 300 \text{ الزيادة في الدائنين} + 100 \text{ الزيادة في المصروفات المستحقة}) - 450 \text{ الزيادة في المدينين} = 250$$

متطلبات المعيار رقم (14) أثر تكاليف الاقتراض على كل من تكاليف النشاط الجارى والتكاليف الاستثمارية

أهم الملاحظات على معيار المحاسبة المصرى رقم (14) تكلفة الاقتراض :

المبدأ الأساسى

تمثل تكاليف الاقتراض المتعلقة مباشرة باقتناء أو إنشاء أو إنتاج أصل مؤهل جزئاً من تكلفة ذلك الأصل. أما تكاليف الاقتراض الأخرى فيعترف بها كمصروفات.

الاعتراف

على المنشأة رسملة تكاليف الاقتراض المتعلقة مباشرة باقتناء أو إنشاء أو إنتاج أصل مؤهل كجزء من تكلفة ذلك الأصل. وعلى المنشأة الاعتراف بتكاليف الاقتراض الأخرى كمصروفات فى الفترة التى تكبدت فيها المنشأة هذه التكلفة .

ما هى الأصول المتوقعة أن تتحمل بتكلفة الاقتراض ؟

هى تلك الأصول التى يستغرق تجهيزها وبنائها فترة زمنية طويلة مثال ذلك محطات كهرباء , مصانع , استثمارات عقارية , أما الأصول التى تصنع بصفة مستمرة روتينية فإنه لا يجب أن يتم رسملة تكلفة الاقتراض.

ما هى تكلفة الاقتراض ؟

= الفوائد + أى أعباء بنكية أخرى + فروق العملة الناشئة عن الاقتراض بالعملة الأجنبية

ويلاحظ أنه فى حالة استثمار القرض المخصص لتمويل أصل معين قبل البدء فى الأعمال التنفيذية للأصل , فإن الإيراد الناتج عن الاستثمار المؤقت يطرح من تكلفة الاقتراض وعلى ذلك فإن :

تكلفة الاقتراض التى يتم رسملتها = التكلفة الفعلية للقرض - إيراد الاستثمار المؤقت للقرض

فى حالات معينة قد لا يمكن إيجاد علاقة مباشرة بين قرض معين وأصل مخصص له قرض.

مثال :

حصلت المنشأة على القروض التالية :

قرض من البنك المصري 3 مليون بمعدل 20% لمدة سنتين.

قرض من البنك العربي 1 مليون بمعدل 25% لمدة سنة.

قرض من البنك الأفريقي 2 مليون بمعدل 22% لمدة خمس سنوات.

وعلى ذلك فإن فوائد القرض من القروض الثلاثة على التوالي تكون كما يلي :

$$1290.000 = 440.000 + 250.000 + 600.000 =$$


وذلك لتمويل إنشاء مباني تحتاج 4 مليون , وتمويل إنشاء معدات وأجهزة تحتاج 2 مليون.

فإنه يتم توزيع إجمالي سلة تكلفة الاقتراض بنسبة وتتاسب بين الأصليين كما يلي :

$$\text{نصيب المباني من تكلفة الاقتراض} = 1290.000 \times \frac{4}{6} = 860.000 \text{ ج}$$

$$\text{نصيب المعدات والأجهزة من تكلفة الاقتراض} = 1290.000 \times \frac{2}{6} = 430.000 \text{ ج}$$

متى يتم البدء فى رسملة تكلفة الاقتراض ؟ عندما



متى يتم تعليق رسملة الاقتراض ؟

عند تعطل أو توقف أعمال الإنشاء الفعلية للأصل أما إذا كان التعطل ضرورى للبناء (مثل الانتظار حتى تجف الخرسانة) ففي هذه الحالة لا يجب تعليية الرسملة.

متى يتم التوقف عن رسملة الاقتراض ؟

- بعد الانتهاء من الأعمال الجوهرية للأصل.
- ليس من الضروري استكمال جميع أجزاء الأصل.
- الأصل الذى يسلم دون الأعمال الجوهرية يمكن التوقف عن الرسملة.
- ما هى المعلومات التى يجب الإفصاح عنها فى الإفصاحات المتممة ؟
- السياسة المحاسبية المتبعة فى معالجة تكلفة الاقتراض.
- مبلغ تكلفة الاقتراض المرسل خلال الفترة.

الإفصاح

- - على المنشأة أن تفصح عما يلي:

(أ) مبلغ تكاليف الاقتراض المرسل خلال الفترة.

و(ب) معدل الرسملة المستخدم لتحديد قيمة تكاليف الاقتراض القابلة للرسملة.

تطبيقات على المعيار المحاسبى المصرى (14) تكلفة الاقتراض

الحالة الأولى :

- فى 2011/1/1 تعاقدت الشركة العربية مع أحد البنوك للحصول على قرض بمقدار 3 مليون جنيه لمدة 2 سنة وبمعدل فائدة سنوى 20% , وذلك لأغراض تمويل بناء مباني جديدة للشركة. ومن المقرر أن تسلم على مرحلتين متساويتين بحيث يكون تسليم المرحلة الأولى فى 2011/12/31 وتسليم المرحلة الثانية فى 2012/12/31 وفى نفس تاريخ التعاقد حصلت الشركة على القرض وتم إيداعه فى حساب جارى الشركة , ونظراً لتأخر بدء تنفيذ أعمال الإنشاء حتى 2011/7/1 , فقد رأت الشركة إمكانية استثمار هذا القرض فى شراء أذون خزانة خلال الفترة من 2011/2/1 حتى 2011/4/30 وبمعدل عائد 18% سنوياً.
- فى 2011/7/1 تم بدء تنفيذ الأعمال الفنية والإدارية للإنشاء وبدء التنفيذ الفعلى فى 2011/8/1 إلا أنه ولعوامل خارجة عن إرادة الشركة توقف العمل فى تنفيذ أعمال الإنشاء خلال الفترة من 2011/12/1 حتى 2011/12/31.

- فى 2011/12/31 تم تسليم المرحلة الأولى من الإنشاءات للشركة علماً بأن أعمال الديكور المرتبطة بهذا الجزء لم يتم الانتهاء منها بعد ومن المحتمل أن تستغرق 25 يوماً.
- فى 2012/1/1 بدء تنفيذ المرحلة الثانية من الإنشاءات والمتوقع تسليمها فى تاريخها المحدد بتاريخ 2012/12/31.

المطلوب :

فى ضوء المعيار المحاسبى المصرى رقم (14) وضح كيفية معالجة تكلفة الاقتراض طبقاً للمعيار :

إرشادات الحل :

المعالجة طبقا للمعيار :

تكلفة الاقتراض التي سوف ترسم على المباني =

تكلفة الاقتراض الفعلية – إيراد الاستثمار المؤقت للقرض.

أ- تكلفة الاقتراض الفعلية =

$$3000.000 \times \frac{20}{100} \times \frac{5}{12} = 250.000 \text{ جنيه}$$

يلاحظ أنه تم رسمت الفترة من 7/1 حتى 2011/12/1

ب- إيراد الاستثمار المؤقت لأموال القرض :

$$3000.000 \times \frac{18}{100} \times \frac{3}{12} = 135.000 \text{ جنيه}$$

وعلى ذلك فإن تكلفة الاقتراض التي سوف يتم رسمتها = 135000 - 250.000 = 115000 جنيه

تعتبر جزء من تكلفة الإنشاءات وتظهر بالميزانية في 2011/12/31 - أي أن تكلفة الإنشاءات سوف تشمل مليون ونصف يضاف إليها مبلغ 115000 جنيه لتصبح قيمة الإنشاءات في ميزانية 2011/12/31 مبلغ 1615.000 جنيه

بينما تعالج تكلفة الاقتراض الأخرى للفترة من 1/1 حتى 2011/7/1 ، والفترة من 12/1 حتى 2011/12/31 أي سبعة شهور كمصروفات تحمل على قائمة الدخل.

$$3000.000 \times \frac{20}{100} \times \frac{7}{12} = 350.000 \text{ جنيه}$$

الحالة الثانية :

فيما يلي بعض الممارسات المحاسبية التي حدثت في بعض الشركات المساهمة خلال العام المالي المنتهى في 2012/12/31 :

1. تعاقدت إحدى الشركات مع أحد البنوك لتمويل إنشاء مباني لمدة عامين اعتباراً من 2010/1/1 وذلك بقرض مدته ثلاث سنوات تنتهى في 2012/12/31 وقامت الشركة برسملة تكلفة لاقتراض عن مدة الثلاث سنوات وان الأصل تم تسليمه في 2011/12/31.
2. تعاقدت إحدى الشركات مع أحد البنوك لتمويل شراء مخزون سلعى بقرض قصير الأجل مدته ثلاثة شهور اعتباراً من 2012/10/1 وتم تسليم المخزون السلعى في 2012/12/31 وتم إضافة فوائد القرض على قيمة المخزون.
3. تعاقدت إحدى الشركات مع أحد البنوك لتمويل إنشاءات للشركة لمدة ثلاث أعوام علماً بأن البداية الفعلية للإنشاءات حدثت في منتصف السنة الأولى , وتم التوقف المؤقت عن تنفيذ الإنشاءات لمدة ستة شهور في السنة الثانية , وتم الانتهاء من الأعمال الجهرية في نهاية النصف الأول من السنة الثالثة , وقامت الشركة برسملة تكلفة الاقتراض عن مدة السنوات الثلاثة على الإنشاءات.

والمطلوب :

فى ضوء ما جاء بمعايير المحاسبة المصرى رقم (14) حدد ما إذا كانت الممارسات المحاسبية السابقة تتفق أو تختلف مع المعيار المشار إليه وأسباب الاختلاف فى حالة وجودها.

الحالة الثالثة :

اعتمدت إحدى الشركات على رسمت تكلفة الاقتراض طبقا للمعيار , وقد بلغت تكلفة الإنشاءات المحملة بتكلفة الاقتراض 100.000 جنيه .

هذا وقد أفصحت الشركة عن ما يلي ضمن الإيضاحات المتممة :
" أن الشركة تتبع المعالجة الواردة بالمعيار "

والمطلوب :

فى ضوء ما جاء من متطلبات إفصاح لمعايير المحاسبة المصرى رقم (14) حدد ما إذا كانت الإفصاحات السابقة ملائمة لما جاء فى المعيار المشار إليه أم لا , وما كان يجب أن تفصحه عن الشركة المذكورة ؟
الحالة الرابعة :

قررت إحدى الشركات فى 2010/1/1 إنشاء مجمع تجارى مكون من ثلاثة مبانى أ , ب , ج وقد تعاقدت الشركة مع إحدى شركات المقاولات على تنفيذ الإنشاءات بتكلفة 1.5 مليون , 2 مليون , 3 مليون للمباني الثلاثة على التوالى.

وعلى أن يتم تسليم المباني الثلاثة فى المواعيد التالية :

2010/12/31

2011/12/31

2012/12/31

ولجأت الشركة إلى أحد البنوك لتمويل الإنشاءات وحصلت على قرض قيمته 6.5 مليون جنيه وبمعدل فائدة 18% وقد تم تسليم المباني الثلاثة فى مواعيدها.

وترغب الشركة الاعتماد على المعالجة طبقا للمعيار للتكلفة الاقتراض.

المطلوب :

المحاسبة عن تكلفة الاقتراض وأثرها على القوائم المالية فى الأعوام 2010 , 2011 , 2012 طبقاً لما يقضى به معيار المحاسبة المصرى (14).

المعيار المصري رقم (15) الإفصاح عن الأطراف ذوي العلاقة

هدف المعيار :

يهدف هذا المعيار إلى التحقق من أن القوائم المالية للمنشآت تتضمن الإفصاحات اللازمة لجذب الانتباه إلى احتمالية تأثير المركز المالي و الأرباح أو الخسائر بوجود الأطراف ذوي العلاقة وبنتيجة المعاملات معهم وأرصدتهم القائمة بما فى ذلك الارتباطات.

تعريفات :

الطرف ذو العلاقة : هو الشخص الذي له أو المنشأة التى لها علاقة بالمنشأة المعدة للقوائم المالية.

(أ) يعد الشخص أو أحد أطراف العائلة المقربين لهذا الشخص ذوي العلاقة بالمنشأة المصدرة للقوائم إذا كان هذا الشخص:

(1) له سيطرة أو سيطرة مشتركة على المنشأة المصدرة للقوائم.

أو (٢) له نفوذ مؤثر على المنشأة المصدرة للقوائم.

أو (٣) عضو فى الإدارة العليا للمنشأة المصدرة للقوائم أو للمنشأة الأم للمنشأة المصدرة للقوائم.

(ب) وتعد المنشأة ذو علاقة بالمنشأة المصدرة للقوائم إذا تحقق أى من الشروط التالية :

(1) المنشأة والمنشأة المصدرة للقوائم أعضاء فى نفس المجموعة (بمعنى أن كل شركة أم وشركة تابعة والشركات التابعة للشركة التابعة ذا علاقة بالآخرين)

أو (٢) أحد المنشآت هى شركة شقيقة أم مشروع مشترك للمنشأة الأخرى (أو أن تكون المنشأة شركة شقيقة أو مشروع مشترك لعضو فى مجموعة تكون فيه المنشأة الأخرى عضو أيضاً) .

أو (٣) المنشأتين هما مشروعان مشتركان لنفس الطرف الثالث.

أو (٤) إحدى المنشآت هى مشروع مشترك لطرف ثالث والمنشأة الأخرى هى شركة شقيقة لهذا الطرف الثالث.

أو(5) المنشأة هي نظام لمزايا العاملين ما بعد الخدمة لصالح العاملين في إما المنشأة المصدرة للقوائم أو لمنشأة ذات علاقة بالمنشأة المصدرة للقوائم. وإذا كانت المنشأة هي نفسها نظام مزايا العاملين فتعتبر المنشأة ربة العمل منشأة ذات علاقة بالمنشأة المصدرة للقوائم.

أو(6) المنشأة يسيطر عليها منفرداً أو مشتركاً شخص مآورد ذكرهم في (أ) اعلاه.

أو(٧) كان لشخص ممن ورد ذكرهم في (أ) بالبند (1) اعلاه نفوذاً مؤثر على المنشأة أو كان عضواً بالإدارة العليا للمنشأة أو (الشركة الأم للمنشأة).

معاملات الأطراف ذوي العلاقة:

هي تبادل الموارد أو الخدمات أو الالتزامات فيما بين المنشأة المصدرة للقوائم وطرف ذو علاقة بغض النظر عن وجود ثمن تم تحميله لهذا التبادل.

الافصاح :

لكي يمكن لمستخدمي القوائم المالية أن يكونوا رأياً عن تأثير العلاقات مع الأطراف ذوي العلاقة على المنشأة التي تعد القوائم المالية ، فمن المناسب الإفصاح عن تلك العلاقات عند وجود السيطرة بغض النظر عن حدوث معاملات مع تلك الأطراف أم لا .، إذا كانت هناك معاملات مع الأطراف ذوي العلاقة خلال فترة القوائم المالية فعلى المنشأة الإفصاح عن طبيعة العلاقات مع هذه الأطراف، وكذلك معلومات عن هذه المعاملات والأرصدة المستحقة بما فيها الارتباطات والتي تعتبر ضرورية لفهم التأثير المحتمل لتلك العلاقة على القوائم المالية،

وكحد أدنى تتضمن الإفصاحات مايلي:

(أ) قيمة المعاملات.

(ب) الأرصدة القائمة بما فيها الارتباطات و:

1 - الشروط بما فيها وجود ضمانات من عدمه وطبيعة المقابل الذي سيتم تقديمه في التسوية.

2 - تفاصيل الضمانات المقدمة أو التي تم الحصول عليها.

(ج) المخصصات المكونة لمواجهة الديون المشكوك فيها للأرصدة القائمة للأطراف ذوي العلاقة.

(د) ما تم تحميله على قائمة الدخل خلال الفترة لمواجهة الديون المعدومة أو الديون المشكوك فيها للأطراف ذوي العلاقة .

أهم الملاحظات على المعيار المحاسبي المصري (15) الإفصاح عن الأطراف ذوي العلاقة :

1. أن المنشأة التي يعد لها المحاسب قوائم مالية عليه أن يتساءل هل هناك جهات أخرى (شركات أو أفراد) تمارس سيطرة مباشرة أو غير مباشرة عليه [في حالة الامتلاك أكثر من 50 % من اسهم المنشأة] ، أو أن الغير له تأثير فعال على المنشأة محل المحاسبة [من خلال امتلاك الغير لنسبة ملكية من 20% إلى 50 %]. في هذه الحالة تظهر الأطراف ذوي العلاقة.
2. يجب الإفصاح عن الأطراف ذوي العلاقة الذين يسيطرون على المنشأة أو يؤثرون عليها وذلك سواء كان هناك :

أ- معاملات بين المنشأة محل المحاسبة والأطراف ذوي العلاقة لأن الأطراف من غير ذوي العلاقة ويتعاملوا مع المنشأة بحاجة إلى التعرف من خلال القوائم المالية على من هم الذين يؤثرون ويسيطرون على المنشأة ، فقد تلزم الأطراف ذوي العلاقة المنشأة التي يسيطرون عليها في الدخول في معاملات قد لا يحبذها الأطراف الأخرى غير ذوي العلاقة ويتعاملون مع المنشأة ، أو أن هذه المعاملات التي تحدث بين المنشأة محل المحاسبة والأطراف ذوي العلاقة لها طابع خاص في التسعير وربما تكون مجانية ، كل ذلك يجب الكشف عنه لخدمة قارئ القوائم المالية العادي خاصة من غير ذوي العلاقة ويتعامل مع المنشأة محل المحاسبة ، حيث أن هذه القوائم المالية (المركز المالي ونتيجة الأعمال) قد تتأثر بحكم وجود هذه المعاملات بين المنشأة والأطراف ذوي العلاقة.

ب- حتى لو لم يكن هناك معاملات بين المنشأة محل المحاسبة والأطراف ذوي العلاقة فإن قوائمها المالية سوف تتأثر ، فعلى سبيل المثال قد تنتهي شركة تابعة علاقتها مع منشأة أخرى بمجرد اقتناء الشركة القابضة للشركة التابعة أو الشقيقة محل المحاسبة والتقرير ، أو أن تعطى الشركة القابضة تعليمات للشركة محل المحاسبة والتقرير بعدم القيام ببعض الأنشطة مثال ذلك أنشطة البحوث والتطوير .

3. هناك حالات معينة لا تستوجب قيام المنشأة محل المحاسبة والتقرير والإفصاح عن الأطراف ذوى العلاقة خاصة فى حالات إعداد قوائم مالية مجمعة بين المنشأة محل المحاسبة والتقرير والشركة القابضة التى تسيطر عليها.
4. يجب الإفصاح عن الأطراف ذوى العلاقة بغض النظر عن وجود معاملات مع الأطراف ذوى العلاقة خاصة فى حالات السيطرة.
5. تتضمن عناصر المعلومات التى يجب الإفصاح عنها بشأن الأطراف ذوى العلاقة على ما يلى :

- أ- من هم الأطراف ذوى العلاقة.
- ب- طبيعة العلاقة (مساهم - مسيطرة).
- ج- مبلغ أو نسبة المعاملات.
- د- طريقة التسعير المتبعة.

تطبيقات على المعيار المحاسبي المصري (15) الإفصاح عن الأطراف ذوى العلاقة

حالة عملية :

بافتراض أن جميع المعاملات هامة ، أجب بإيجاز عن المطلوب من البنك الذى تحت اسمه خط فى كل المواقف المبينة أدناه :

- هل الإفصاح مطلوب بموجب معايير المحاسبة المصرية ؟
- ما الذى ينبغى الإفصاح عنه ؟

1. يملك بنك (أ) 12% من البنك (ب) وتتم المحاسبة عن استثمارات فيه باستخدام طريقة التكلفة ، وخلال السنة منح بنك (ب) قرض قيمته 4000000 جنيه لبنك (أ).
2. اشترى بنك (ح) 51% من بنك (د) في أثناء السنة وسوف يتم إدماج بنك (د) في القوائم المالية المجمعة. وقد منح بنك (د) قرض قيمته 2 مليون جنيه إلى بنك (ح) أثناء السنة محققا إيراد فوائد قدره 100000 جنيه ولم يظهر الإيراد والمصروف بين البنكين في القوائم المالية المجمعة.
3. بنك (هـ) يقوم بمنح ائتمان وتسهيلات بكافة أنواعها لمستشفى الحكمة وهى مؤسسة لا تهدف إلى الربح. ورئيس بنك (هـ) هو عضو عامل في مجلس إدارة المستشفى. وفى خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2007 منح بنك (هـ) قروض قيمتها 2000000 جنيه لمستشفى الحكمة بقى منها 400000 جنيه دون سداد في 31 ديسمبر 2012.
4. بنك (ح) هو البنك الأم لبنكين شقيقين وهما بنك (ط) وبنك (ك) وقد أقرض بنك (ط) مليون جنيه لبنك (ك) في أول يناير في السنة المالية المنتهية في 2011/12/31 وكان القرض بدون ضمان وبسعر فائدة يعادل ما تقدمه البنوك التجارية الأخرى ، ويسدد عند الطلب. وفى خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2011 استحققت فوائد على القرض قدرها 100.000 جنيه تم سدادها وظل القرض قائماً في 31 ديسمبر 2011.

إرشادات الحل :

1. الإفصاح طبقاً للفقرة (3) من المعيار المحاسبى الذى يعتبر الأطراف من ذوى العلاقة إذا كان لطرف منهم القدرة على السيطرة على الطرف الآخر أو التأثير عليه بدرجة ملموسة فى اتخاذ القرارات الخاصة فى النواحى المالية والتشغيلية وهذا لاينطبق على البنك (أ).
2. لايلزم الإفصاح عن الطرف ذي العلاقة طبقاً للفقرة (4) من المعيار حيث تم دمج بنك (د) فى الميزانية المجمعة وتم استبعاد جميع المعاملات بين البنكين عن معاملات الأطراف ذوى العلاقة.
3. حيث أن رئيس البنك (هـ) عضو عامل فى مجلس الإدارة فإنه يستطيع التأثير على القرارات المالية وقرارات التشغيل الخاصة بمستشفى الحكمة و ينبغى أن تفصح القوائم المالية لبنك (هـ) عن علاقة هذا الشخص بمستشفى الحكمة وطبيعة المعاملات بين المنشأتين وقيمتها بالجنيه وأي أرصدة مدينة أو دائنة قائمة فى نهاية السنة.
4. من الواضح أن (ك) و (ط) ينطبق عليها تعريف الطرف ذوى العلاقة طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى لذلك ينبغى أن يفصح بنك (ك) عن طبيعة علاقته ببنك (ط) وبيان المعاملة الخاصة بالقرض وقيمة القرض وشروطه وقيمة الفوائد المستحقة والمدفوعة خلال السنة والمبلغ المتبقى من القرض دون سداد فى نهاية السنة.

الحالة الثانية :

حدد أى من الحالات التالية تستوجب الإفصاح عن الأطراف ذوى العلاقة أو لا تستوجب الإفصاح طبقاً لما جاء بالمعيار المحاسبى المصرى (15).

الحالات	تستوجب الإفصاح	لا تستوجب الإفصاح
<p>المعاملات المتبادلة بين منشآت المجموعة عند إعداد القوائم المالية المجمعة.</p> <p>شركة تابعة مملوكة بالكامل لشركة قابضة غير مسجلة بمصر ومسجلة بالولايات المتحدة الأمريكية.</p> <p>شركة تابعة تسيطر عليها شركة قابضة ولا يتم إعداد قوائم مالية مجمعة.</p> <p>شركة تؤثر عليها شركة أخرى نتيجة لامتلاك 30% من حقوق ملكيتها ولاتعد قوائم مالية مجمعة.</p> <p>منشأة تخضع لرقابة الدولة تتعامل مع منشأة أخرى تخضع لرقابة الدولة.</p>		

إرشادات الحل :

لا تستوجب الإفصاح [5 , 1]

تستوجب الإفصاح [4 , 3 , 2]

الحالة الثالثة :

نشرت جريدة الأهرام بتاريخ 21 مارس 2011 القوائم المالية المنشورة لشركة مصر بنى سويف للأسمنت عن السنة المالية المنتهية بتاريخ 2010/12/31 وقد تضمنت الإيضاحات المتممة على ما يلي:

المعاملات مع الأطراف ذوى العلاقة :

يتم التعامل مع الأطراف ذوى العلاقة بنفس شروط التعامل مع الأطراف الأخرى.

المطلوب :

حدد فى ضوء ما جاء فى معيار المحاسبة المصرى رقم (15) ما إذا كان الإفصاح عن الأطراف ذوى العلاقة كما جاء بالحالة السابقة يتفق مع متطلبات ما جاء بالمعيار المحاسبى المشار إليه أم لا.

إرشادات الحل :

تضمن المعيار المحاسبى المصرى (15) الإفصاح عن العناصر التالية (الفقرة 23) :

- إشارة إلى حجم المعاملات سواء فى شكل قيمة أو نسبة ملائمة.
- مبالغ أو نسب ملائمة للبنود القائمة.
- سياسات التسعير.

وعلى ضوء ما سبق يتضح أن الإفصاح عن سياسات التسعير هو فقط الذى اكتفت بالإشارة إليه الشركة المذكورة دون الإفصاح عن البنود الأخرى التى تضمنها المعيار.

إدارة النقدية

مقدمة :

تعتبر النقدية والاستثمارات قصيرة الأجل والمدينون وأوراق القبض من عناصر الأصول المتداولة ذات الدرجة العالية من السيولة . ولها علاقة وثيقة بدراسة وتخطيط هيكل التدفقات النقدية للمنشأة .

النقدية :

- تعتبر النقدية وسيطاً للتبادل تقدم أساساً للقياس والمحاسبة عن باقي العناصر الأخرى ويتم تبويبها باعتبارها أصلاً متداولاً وتشتمل على العملات الموجودة بخزينة المنشأة والمبالغ المودعة بالحسابات الجارية الخاصة بالمنشأة في البنوك المختلفة . وكذلك الشيكات المصرفية والحوالات البريدية وأيضاً حسابات التوفير . لتحديد البنود التي تدرج أو لا تدرج ضمن النقدية لابد من توافر شرطين :

1. أن يكون هذا البند متاحاً للاستخدام الفوري في سداد الالتزامات المتداولة.
2. أن يكون البند خالياً من أي قيود تحد من استخدامه مثل القيود التعاقدية التي تقيد استخدام بعض بنود النقدية .

استناداً إلى ذلك فالبنود التالية لا تعتبر نقدية :

- 1 - شهادات الادخار والاستثمار لفترة تزيد عن سنة مالية ← الاستثمارات طويلة الأجل .
 - 2 - طوابع البريد بصندوق المصروفات النثرية ← مهمات مكتبية أو مصروفات مقدمة .
 - 3 - الشيكات التي تستحق لأمر المنشأة في تواريخ لاحقة ← مبالغ تحت التحصيل .
 - 4 - السلف المؤقتة الممنوحة للموظفين ← المدينون .
- القيود على استخدام النقدية :

- 1 - إذا كانت تحد من حرية استخدامها لفترة نقل عن عام ← الأصول المتداولة مع الإشارة لطبيعة القيود .

2 - إذا كانت تحد من حرية استخدامها لفترة طويلة ← ضمن الاستثمارات طويلة الأجل .
إدارة ورقابة النقدية :

هناك اعتبارين فيما يتعلق بإدارة النقدية والرقابة عليها .

1 - هي الأصل الوحيد المتاح للتحويل إلى أي أصل آخر ومن السهل إخفاؤها أو نقلها وهي مرغوبة في جميع الأحوال .

2 - كمية النقدية المملوكة للمنشأة يجب الاحتفاظ بها بشكل سليم بحيث يجب ألا تكون أقل أو أكثر مما يجب في أي وقت

- النقدية عملية تحدث بشكل يومي متكرر مما يتطلب ضرورة الاحتفاظ بالقدر الكافي لمقابلة هذه الاحتياجات , فالنقدية الزائدة عن احتياجات المنشأة يمكن أن تستثمر في استثمارات تحقق دخلاً أو أصول إنتاجية أخرى .

- تتطلب الرقابة على النقدية توافر المقومات التالية :

1 - إعداد موازنة نقدية تفصيلية توضح التدفقات النقدية المخططة سواء لخارج المنشأة أم إليها .

2 - وجود مجموعة من التقارير الرقابية التفصيلية فيما يتعلق بالإدارة الداخلية للنقدية تستخدم في :

أ - التأكيد على أن النقدية يتم تشغيلها كما هو مخطط لها .

ب - كأساس لتعديل أو إعادة النظر في الخطط النقدية .

3 - وجود نظام قوي للرقابة الداخلية يتضمن الفصل الواضح في المسؤوليات وتوضيح الواجبات والسلطات فيما يتعلق بالمتحصلات النقدية والمدفوعات النقدية والسجلات المرتبطة بكل منهما .

4 - المحاسبة التفصيلية عن كل من المتحصلات النقدية والمدفوعات النقدية التي تتضمن عدم وجود استخدام غير مرخص به أو مصرح به للمتحصلات النقدية أو وجود مدفوعات نقدية غير سليمة .

5 - الإفصاح التام عن التدفقات النقدية الداخلة والتدفقات النقدية الخارجة في القوائم المالية الخارجية المقدمة للمساهمين والمستخدمين الآخرين .

مقومات الرقابة الفعالة :

أ – رقابة المتحصلات النقدية :

1. تحديد المسؤوليات الخاصة بمناولة النقدية وتسجيلها وإيداع كل المتحصلات النقدية في حساب البنك المرخص له في الوقت المناسب .
2. تحديد واضح للمسؤوليات مثل الوظائف المتعلقة بمناولة أو حيازة النقدية وتسجيلها في الدفاتر المحاسبية .
3. التأكيد المستمر و الإشراف التام على كل وظائف مناولة وتسجيل النقدية متضمناً إعداد تقارير النقدية اليومية الخاصة بالاستخدام الداخلي .

ب – رقابة المدفوعات النقدية :

1. يجب أن تتم جميع المدفوعات بواسطة الشيكات أما الصغيرة المتكررة فيخصص لها صندوق للنفريات .
2. وضع نظام دقيق لصندوق المصروفات النثرية ووجود رقابة محكمة وإشراف دقيق عليه
3. التأكد من وجود المستندات الملائمة والتحقق منها مثل إعداد الشيكات وتوقيعها .
4. فصل المسؤوليات المتعلقة بإعداد مستندات المدفوعات النقدية وكتابة الشيكات وتوقيعها وإرسال الشيكات بالبريد وتسجيل المدفوعات في الدفاتر .
5. الإشراف المستمر والتام على كل وظائف المدفوعات النقدية – التسجيل في الدفاتر متضمناً ذلك إعداد التقارير الداخلية الدورية .

صندوق المصروفات النثرية :

يتم تخصيص مبلغ كسلفة مستديمة تحت مسؤولية شخص معين ويتم تغذيته أو استعاضته كلما أوشك رصيده على الانتهاء

قيد إنشاء الصندوق من د /صندوق المصروفات النثرية

إلى د / النقدية بالبنك

كلما تمت عملية صرف يتم الاحتفاظ بالمستندات ولا تسجل في الدفاتر حتى تتم استعاضة السلفة . وتسجل القيود عندها بواسطة شخص آخر غير أمين الصندوق .

عندما يقترب رصيده على الانتهاء يقوم الأمين بطلب استعاضة ويقدم معها مستندات الصرف ويُسجل القيد التالي :

من مذكورين : حسابات المصروفات

إلى د / النقدية بالبنك

- قيد الاستعاضة لا يؤثر على مقدار السلفة .

في حالة الزيادة أو التخفيض يتم عمل قيد محاسبي لحساب الصندوق :

من د/ صندوق المصروفات النثرية . أو من د/ النقدية بالبنك

إلى د/ النقدية بالبنك أو إلى د / صندوق المصروفات النثرية

في حالة وجود عجز أو زيادة في رصيده يسجل في حساب عجزاً أو زيادة في النقدية ضمن بنود قيد الاستعاضة .

➤ هناك إجراءات إضافية للحصول على رقابة متكاملة :

1 - الجرد المفاجئ لرصيد السلفة من وقت لآخر للتحقق من وجود النقدية أو المستندات التي تثبت صرفها .

2 - يجب استبعاد المستندات الخاصة بالمصروفات بالتأشير عليها عند تسجيلها حتى لا تقدم مرة أخرى .

ينبغي استعاضة رصيد السلفة في نهاية الفترة المحاسبية لضمان تحميل الفترة بمصروفها وظهوره في قائمة المركز المالي

تسوية أرصدة حساب البنك :

- يقوم البنك دورياً بإرسال كشف حساب تفصيلي في نهاية كل شهر عبارة عن الإيداعات والمسحوبات الخاصة بالعميل خلال الفترة المعد عنها الكشف ومن الناحية النظرية المفروض أن يتفق مع رصيد حساب البنك بالدفاتر لكن من الناحية العملية نادراً ما يحدث ذلك ويرجع الاختلاف إلى :

أولاً : وجود بعض العمليات المسجلة في دفاتر المنشأة ولم يتم البنك بإثباتها بعد في كشف الحساب مثل :

أ - الإيداعات التي تتم بواسطة المنشأة في آخر يوم من الشهر فتظهر في أول يوم من الشهر التالي .

ب - الشيكات التي أصدرتها المنشأة لمستفيدين ولم تقدم للصرف بعد .

ثانياً : وجود بعض العمليات المسجلة في دفاتر البنك ولم يتم المنشأة بإثباتها بعد في دفاترها مثل :

أ - قيام البنك بتحصيل مبالغ لحساب المنشأة وإضافتها لحسابها في البنك.

ب - قيام البنك بخصم المصروفات الخاصة بالخدمات المصرفية ولم تحصل المنشأة على إشعار الخصم بعد .

يجب تسوية هذه الاختلافات عن طريق إعداد مذكرة تسوية البنك .

مذكرة تسوية البنك :

- هي عبارة عن كشف يوضح ويشرح أي اختلافات بين رصيد حساب البنك في دفاتر المنشأة ورصيده في كشف حساب البنك وتهدف إلى التحقق من صحة كل من الرصيدين بالرغم من اختلافهما عن طريق الوصول إلى تطابق الرصيدين إجرائياً .

هناك طريقتان شائعتان لإعداد مذكرة التسوية :

1 - الأولى : تسوية رصيد كشف الحساب للوصول إلى الرصيد كما تظهره الدفاتر بالمنشأة ويطلق عليها تسوية رصيدي البنك والدفاتر (تسوية البنك إلى الدفاتر) .

2 - الثانية : يتم الوصول إلى الرصيد الصحيح لكل من الرصيد الظاهر في كشف حساب البنك والرصيد الظاهر في دفاتر المنشأة وتسمى (تسوية رصيدي البنك والدفاتر إلى الرصيد الصحيح أو الحقيقي) .

- القسم الأول لرصيد حساب البنك وفق كشف الحساب الصادر من البنك ثم يُعدل بالبند والقسم الثاني يبدأ برصيد البنك ومنه دفاتر المنشأة ويعدل بالبند للوصول إلى الرصيد المتطابق .

- يمكن تفضيل الطريقة الثانية للأسباب الآتية :

1 - تتم التسوية للوصول إلى رصيد النقدية الصحيح أو الحقيقي الواجب ظهوره في قائمة المركز المالي .

2 - تساعد هذه الطريقة على إجراء قيود التسوية في دفاتر المنشأة الخاصة بإثبات العمليات التي لم تسجلها المنشأة .

3 - الإضافات والاستبعادات تظهر بطريقة أكثر منطقية .

قيود التسوية :

يتم إعداد قيود التسوية لإثبات المعاملات التي قام البنك بإثباتها في حين لم تسجل بالدفاتر أو التي تتعلق بتصحيح الأخطاء في دفاتر المنشأة .

التقرير عن النقدية والبند المرتبطة بها :

1 - النقدية الخاضعة للقيود :

قد توجد قيود أو ارتباطات واردة على النقدية مما ينعكس على ضرورة إفصاح خاص .

أ - أرصدة التعويض :

غالباً ما تتطلب البنوك ومؤسسات الإقراض الأخرى من العملاء المقترضين الاحتفاظ بحد أدنى معين من رصيد النقدية كمتطلب للإقراض ويسمى برصيد التعويض حيث عرفته هيئة الرقابة والإشراف على البورصات SEC بأنه ذلك الجزء من أي ودیعة تحت الطلب تحتفظ به المنشأة والذي يمثل ضماناً لترتيبات إقراض ترتبط بها المنشأة مع بنك أو مؤسسة إقراض حيث تضم هذه الترتيبات كلا من عمليات الاقتراض الحالية وضمن إتاحة الائتمان في المستقبل .

- أوصت الهيئة بإدراج الإيداعات المقيدة بصورة قانونية والتي تحتفظ بها الشركة كأرصدة تعويض مقابل ترتيبات اقتراض قصيرة الأجل بصورة منفصلة ضمن بند النقدية والبنود المعادلة للنقدية في الأصول المتداولة .
- كما أوصت بتصنيف الإيداعات المقيدة كأصول غير متداولة ضمن الاستثمارات طويلة الأجل أو مجموعة الأصول الأخرى بعنوان " نقدية مودعة ويحتفظ بها كأرصدة تعويض " وفي الحالات التي يوجد فيها ترتيبات لأرصدة تعويض دون وجود اتفاق على تقييد استخدام المبالغ النقدية الموضحة بالميزانية فإنه يجب وصف هذه الترتيبات والمبالغ التي تتضمنها ضمن الملاحظات الواردة على الميزانية .
- يلزم الإفصاح بصورة منفصلة عن أرصدة التعويض التي تحتفظ بها الشركة في ظل ترتيبات لضمان إتاحة الائتمان في المستقبل في الملاحظات المرفقة بالميزانية مع ذكر مبلغ هذه الترتيبات والفترة التي تغطيها .

ب - أنواع أخرى من القيود :

- في حالة كون هذه البنود ذات أهمية نسبية يجب فصلها عن النقدية والإفصاح عنها في بند مستقل لأغراض عملية التقرير المالي .
- يتم تصنيف النقدية المقيدة ضمن الأصول المتداولة أو الأصول طويلة الأجل اعتماداً على تاريخ إتاحتها أو إنفاقها.

2 - رصيد البنك سحب على المكشوف :

يمكن للمنشأة أن تصدر أو تسحب شيكات بمبالغ تفوق رصيدها في البنك يترتب على ذلك أن يصبح رصيد حساب البنك في دفتر المنشأة دائماً وهو ما يسمى باللغة الاصطلاحية في المحاسبة رصيد سحب على المكشوف .

في حالة تعامل المنشأة مع أكثر من بنك تظهر محصلة أرصدة هذه الحسابات بما فيها رصيد حساب البنك المكشوف كمبلغ صافي للأرصدة النقدية ضمن الأصول المتداولة في الميزانية .

3 - البنود المعادلة للنقدية (المكافئ النقدي) :

تتمثل البنود المعادلة للنقدية في الاستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة والتي تتميز بما يلي:

- أ - سرعة تحويلها إلى قيم معلومة من النقدية .
- ب - قرب تاريخ استحقاقها بصورة تجعل مخاطر التقلبات في أسعار الفائدة غير جوهرية .
- - بصفة عامة الاستثمارات التي لا تتعدى تواريخ استحقاقها الأصلية فترة ثلاثة شهور تستوفي هذه الشروط مثل أذون الخزانة والأوراق التجارية .

الموازنة النقدية:

تشتمل الموازنة النقدية على تقديرات خلال فترة الموازنة لكل من:

التدفقات النقدية الداخلة (المقبوضات أو المتحصلات النقدية)

والتدفقات النقدية الخارجة (المدفوعات أو التسديدات النقدية)

ويمكن عن طريق مقارنة كل من المقبوضات النقدية والمدفوعات النقدية تحديد كل من :

الفائض ← حتى يمكن استثماره في أوجه الاستثمار المختلفة

أو العجز ← حتى يمكن تدبير الأموال اللازمة من مصادر التمويل المختلفة لمواجهة هذا العجز .

وتشمل المقبوضات (المتحصلات) النقدية ما يلي:

المبيعات النقدية

المتحصلات من المدينين (العملاء) عن مبيعات أجلة

المتحصلات من أوراق القبض

تسديدات أوراق دفع

المتحصلات من بيع أصول ثابتة ومتداولة نقدا

المتحصلات من الفوائد وإيرادات الأوراق المالية

مدفوعات أجور ومرتبات العاملين والمصروفات الصناعية

وإيرادات الأخرى للمنشأة

ومصروفات البيع والتوزيع والمصروفات الإدارية

متحصلات من قروض من البنوك أو من مصادر أخرى

تسديدات القروض وفوائدها

متحصلات من فوائد رأس المال المملوك (إصدار أسهم

مدفوعات لتخفيض رأس المال، وتوزيعات أرباح، تسديدات فوائد

جديدة أو زيادة الأسهم)

السندات

متحصلات من تبرعات وإعانات وغرامات وتعويضات

تسديدات تبرعات وإعانات وغرامات وتعويضات

متحصلات من فوائد دائنة، ديون معدومة محصلة

تسديدات فوائد مدينة (فائدة بنكية)

أي متحصلات أخرى

تسديدات ضرائب

تمرين: قدمت إليك البيانات التالية لإعداد الموازنة النقدية للربع الأول من عام 2006

أ- نتائج بحوث التسويق:

الشهر	كمية المبيعات (بالوحدات)	النقدية كمية (بالوحدات)	المبيعات (بالوحدات)	الآجلة
ديسمبر 2005	50000 وحدة	80000 وحدة		
يناير 2006	60000 وحدة	140000 وحدة		
فبراير 2006	70000 وحدة	160000 وحدة		
مارس 2006	80000 وحدة	180000 وحدة		

ويقدر سعر بيع الوحدة بواقع 5 جنيه

ب- سياسة الائتمان الممنوحة للعملاء:

يدفع العميل 60% من قيمة المبيعات الآجلة عند الاستلام، 40% الباقية خلال الشهر التالي مباشرة.

ج- المدفوعات النقدية:

الشهر	أجور	تسديدات للموردين	مصرفات أخرى
يناير	300000	400000	60000
فبراير	325000	775000	170000
مارس	340000	825000	80000

د- الرصيد النقدي:

الرصيد النقدي الذي يجب الاحتفاظ به في نهاية كل شهر 100000 جنيه، وما زاد عن ذلك يستثمر في أوراق مالية قصيرة الأجل ومن المتوقع أن يصل متوسط العائد السنوي لهذه الاستثمارات 12% ويتم عادة تحصيل عائد هذه الاستثمارات على أساس شهري في نهاية كل شهر، ويتم التخلص من أي استثمارات قصيرة الأجل بعد مرور 6 شهور على الأقل منذ الحصول عليها.

هذا وتحصل الشركة على قرض مصرفي قصير الأجل لاستكمال الرصيد النقدي الذي يقل عن 100000 شهريا، وتدل مؤشرات أسعار فوائد القروض في المصارف التجارية على أن المعدل السنوي للفائدة سيكون 18% في المتوسط مع احتساب ودفع الفوائد شهريا مع نهاية كل شهر، ويتم التخلص من القروض قصيرة الأجل التي تعقدها الشركة وذلك كلما توافر فائض نقدي في نهاية أي شهر، وبما لا يخل بالحد الأدنى للنقدية الواجب الاحتفاظ به.

المطلوب:

إعداد الموازنة النقدية للربع الأول من عام 2006 على أساس شهري علما بأن الرصيد النقدي في 2006/1/1 هو 100000 جنيه.

تمهيد للحل:

1- تحديد قيمة المبيعات النقدية عن الربع الأول من عام 2006:

بيان	يناير	فبراير	مارس
كمية المبيعات النقدية (بالوحدات)	60000 وحدة	70000 وحدة	80000 وحدة
× سعر بيع الوحدة	5× جنيه	5× جنيه	5× جنيه
= قيمة المبيعات النقدية (بالجنيه)	300000 جنيه	350000 جنيه	400000 جنيه

2- تحديد المتحصلات النقدية من المبيعات الآجلة عن الربع الأول من عام 2006:

بيان	ديسمبر 2005	يناير	فبراير	مارس
كمية المبيعات الآجلة (بالوحدات)	80000	140000	160000	180000
× سعر بيع الوحدة	5× جنيه	5× جنيه	5× جنيه	5× جنيه
= قيمة المبيعات الآجلة (بالجنيه)	400000	700000	800000	900000
<u>المتحصلات من المبيعات الآجلة</u>				
60% من قيمة المبيعات الآجلة تحصل في نفس الشهر		420000	480000	540000
40% من قيمة المبيعات الآجلة تحصل في الشهر التالي		160000	280000	320000
المتحصلات من المبيعات الآجلة		580000	760000	860000

إعداد الموازنة النقدية لتحديد الفائض النقدي وكيفية استثماره أو العجز النقدي وكيفية تدبير الأموال اللازمة لتغطيته:

بيان	يناير	فبراير	مارس	إجمالي
رصيد النقدية أول الفترة + المقبوضات النقدية:	100000	100000	100000	100000
* متحصلات من المبيعات النقدية	300000	350000	400000	1050000
* متحصلات من المبيعات الآجلة	580000	760000	860000	2200000
∴ جملة المقبوضات النقدية	880000	1110000	1260000	3250000
(أ) = إجمالي النقدية المتاحة (أ)	980000	1210000	1360000	3350000
(-) المدفوعات النقدية:				
* أجور	300000	325000	340000	965000
* تسديدات للموردين	400000	775000	825000	2000000
* مصروفات أخرى	60000	170000	80000	310000
(ب) ∴ جملة المدفوعات النقدية (ب)	760000	1270000	1245000	3275000
(ج) الفائض أو العجز قبل إحتجاز الحد الأدنى للنقدية (ج)=(أ)-(ب)	220000	(60000)	115000	75000
(-) الحد الأدنى للنقدية المطلوب الاحتفاظ به	(100000)	(100000)	(100000)	(100000)
= الفائض أو العجز بعد احتجاز الحد الأدنى للنقدية	120000	(160000)	15000	(25000)
الاستثمار والتمويل [استثمار الفائض وتمويل العجز]:				
يناير: استثمار الفائض على أوراق مالية قصيرة الأجل [مدفوعات] العائد الشهري للاستثمارات في أ	(120000)	1200	1200	(120000)
مالية = $120000 \times 12\% \times \frac{1}{12} = 1200$ (متحصلات)				2400
فبراير: يمول العجز عن طريق قرض مصرفي قصير الأجل				
قيمة القرض = العجز 1200 - 160000 إيراد استثمارات = 158800 (متحصلات)		158800		158800
فوائد القرض التي تسدد في شهر				
مارس = $158800 \times 18\% \times \frac{1}{12}$ شهر = 2382 (مدفوعات)			(2382)	(2382)
مارس: فائض مارس يستخدم لسداد القروض قصيرة الأجل				
قيمة الفائض = $15000 + 2382 - 1200 = 13818$ جنيه (مدفوعات)			(13818)	(13818)
∴ صافي الاستثمار والتمويل (د)	(120000)	160000	150000	25000
∴ رصيد النقدية آخر الفترة (ج) + (د)	100000	100000	100000	100000

ملاحظات:

1. رصيد النقدية أول الفترة لشهر يناير 100000 جنيه ← معطى، مع ملاحظة أن رصيد آخر كل فترة هو نفسه رصيد أول الفترة الثانية.
 2. جملة المقبوضات = متحصلات من المبيعات النقدية + متحصلات من المبيعات الآجلة.
 3. إجمالي النقدية المتاحة = رصيد النقدية أول الفترة + جملة المقبوضات النقدية.
 4. جملة المدفوعات النقدية = الأجور + التسديدات للموردين + المصروفات الأخرى.
 5. الفائض أو العجز قبل إحتجاز الحد الأدنى للنقدية = إجمال بالنقدية المتاحة - جملة المدفوعات النقدية.
 6. الحد الأدنى للنقدية المطلوب الاحتفاظ به هو 100000 جنيه في كل شهر
 7. الفائض أو العجز بعد إحتجاز الحد الأدنى للنقدية = الفائض أو العجز قبل إحتجاز الحد الأدنى - الحد الأدنى للنقدية المطلوب الاحتفاظ به.
 8. الاستثمار والتمويل: حيث تم استثمار الفائض في أوراق مالية، وتمويل العجز عن طريق الاقتراض في شهر يناير: يوجد فائض 120000 جنيه تم استثماره في أ. مالية.
- وببلغ العائد الشهري للاستثمار في أ. مالية = $120000 \times 12\% \times \frac{1}{12}$ شهر = 1200 جنيه
- يحصل في كل من شهري فبراير، مارس
- في شهر فبراير: يوجد عجز صافي 158800 [160000 عجز - 1200 عائد أ. مالية]
- لذلك يتم إفتراض مبلغ 158800 لتغطية هذا العجز في شهر فبراير
- في شهر مارس: يوجد فائض 15000 بالإضافة إلى عائد أ. مالية 1200 = 16200
- وقد تم سداد فائدة القرض عن شهر مارس وقيمتها $158800 \times 18\% \times \frac{1}{12}$ شهر = 2382 جنيه
- حيث يتم سداد الفوائد شهرياً.
- وعلى ذلك يتبقى من الفائض ما يلي = 15000 فائض + عائد أ. مالية 1200 - الفائدة المسددة 2382 = 13818 ← يستخدم في سداد جزء من قيمة القرض.
- 1- رصيد النقدية آخر الفترة = الفائض أو العجز قبل احتجاز الحد الأدنى للنقدية (ج)
- + صافي التمويل والاستثمار (د)

المراجع

- الإعداد : دكتور هشام محمد يونس
- عضو هيئة التدريس بكلية التجارة جامعة القاهرة
- وبمشاركة مشروع تطوير مياه الشرب والصرف الصحي IWSP

للاقتراحات والشكاوى قم بمسح الصورة (QR)

